

شرح منظومة أصول الفقه وقواعده }}21{{ سماحة الشيخ

العلامة محمد بن صالح العثيمين

محمد بن صالح العثيمين

بل يعتمد على ما في قلبه من الايمان وهذه الواردات التي ترد على القلب لا تجب لها اطلاقا يعني يوجد بعض الناس نسأل الله العافية

يبتلى بالوساوس حتى انه يقول له الشيطان اذا شرب الماء يتنفس فيك كم مرة - 00:00:03

ثلاثة فيقول له الشيطان طلقت زوجك في النفس الاول الطلقة الاولى والثانية في النفس الثاني. والثالثة في النفس الثالث فهي الان بآنة منك ترى هذا واقع نسأل الله العافية نحن نتحدث به لانه واقع حتى ان بعضهم يقول اذا قام يقرأ في القرآن وقلب الاوراق -

00:00:25

يأتي الشيطان كل ما قلب ورقة قال هذي طلقة لكن لو ان الانسان استعان بالله واستعاذ به من الشيطان الرجيم ولم يلتفت الى هذه

الوساوس لا تضر هي اذا عرف الشيطان ما فيه - 00:00:53

ملجأ ولا مدخل لهذا الانسان فانه يخسى ويعود خاسر بليغ. نعم. يقول فذاك لكل وسواس يجي به لكع. ثم حديث النفس مع فلا حكم

له ما لم ما لم يؤثر عملا. هذا تبع الاول - 00:01:13

يعني حديث النفس معفو عنه لقول النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم تعمل او

تتكلم ولان في دفعه حرجا ومشقة. وقد قال الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها - 00:01:39

لو ان ما تحدثك به نفسك تؤاخذ به لكان الانسان يلحقه حرج ومشقة الان وانت في صلاتك تحدث نفسك تقول مثلا نفسك مريت على

فلان سلمت عليك كيف حالك وشلون اهلك؟ عساهم طيبين نعم - 00:02:04

قدم لك الاكل واكلت وقلت بسم الله ثم خرجت وقلت اكرمك الله هذا حديث نفس لو اننا مؤاخذون بذلك؟ هل تبطل صلاتنا او لا؟

ليش؟ لانه كلام ادميين لكن الحمد لله لا تؤاخذ به - 00:02:26

حديث النفس لا يؤاخذ به حتى لو ان الانسان حدث انه سيعتق عبده او سيوقفه بيته او سيطلق امرأته فان ذلك لا يضر لانه كما قلت

فكما ذكرت الدليل ان الله تجاوز عن امتي ما حدث فيه انفسها ما لم تعمل - 00:02:46

او تتكلم ولان في اعتبارها في اعتبار هذا حرجا ومشقة لا تأتي بمثل الشريعة قال ما لم يؤسر عمله يعني ما لم يكن على اثره عمل

قال انا اذ في حديث النفس - 00:03:09

عمل والعمل اذا اطلق يشمل القوم الفر يشمل القول والفعل. اما الفعل فهو خاص بك بالفعل. حركة الجوارح اما العمل فيشمل القول

باللسان والعمل بالاركان. فاذا اثر حديث النفس عملا فانه - 00:03:30

يعتبر ذلك العمل الذي نتج عن حديث النفس لو حدث نفسه بانه سوف يعق والديه. او يقطع رحمه هل يكتب يكتب عليه ذلك؟ لا لا

يكتب عليه مع انه من من كبائر الذنوب لو قال بنفسه والله هذا ابي اتعبنى - 00:03:55

لن اذهب اليه لن اسلم عليه. لن اصله بمال. يقول في نفسي لكنه لم يركن الى هذا. حديث نفسي فان هذا لا عبرة به ولا اثر له اما اذا

اذا احدث عملا عملا - 00:04:23

بالقول او بالفعل فانه لا شك يؤاخذ به حسب ما تقضيه الادلة الشرعية كم قاعدة اخذنا الان؟ اخذنا ثلاث قواعد الشك وانه ينقسم الى

قسمين شك بعد الفعل وشك في اثناء الفعل. والشك في اثناء الفعل قد يكون - 00:04:45

من كثير الشكوك وقد يكون وهما ولكل واحد منهم من هذه حكمه. القاعدة الاخيرة حديث النفس هل يؤخذ من الانسان او لا؟ لا. لا يؤخذ به وذكرنا الدليل وذكرنا التعليق - [00:05:12](#)

نعم ان الرجل اصاب نعم نعم يعني عليه بالقضاء نعم اي نعم لا هذي هذي في قرينة في قرينة تؤيد انها للبيت ما دام هي عادته والقضاء ليس على الفور - [00:05:35](#)

فهنا يحمل على على ما اتاه نعم نحن نقول قاعدة هذي بارك الله فيك آآ وش نقول ها نقول هذه كأنها ارض روضة فيها عدة زهور صفراء وبيضا وزرقا فيها قواعد فقهية وفيها قواعد اصولية ما هي ما هي ما هي يعني متمحضة من القواعد الفقهية ولا القواعد الاصولية - [00:06:08](#)

تشمل هذا مثلا لها تقاعد قل لها اسمك بهذا اللفظ العبرة في العبادات بما في ظن المكلف والعبرة في المعاملات بما في نفس الامر هذه السعادة نعم. ايش؟ ايه. هل يأتى او لا؟ ايه - [00:06:46](#)

مشتغلون في هذا انسان معه مسواك تذوق توقفه وقال هذا الانسجار هل يأتى؟ ما يأتى الا اذا قصد التشبه يعني اعجبهن اهل الدخان يضعون السيارة وصار يحط المسواك هكذا نعم - [00:07:20](#)

ويتخيل انه يشرب سيجارة هذا يأتى عشان التشبه سبحانه الله راح ذهك الى هذا المثل الغريب اي نعم. الاشتباك المحسوسات بان يشتهه عليك هذا الشيء هل هو ذهب او فظة؟ هل هو حديد او - [00:07:44](#)

هل هو زيد او عمرو؟ والشك في القلوب والتصوف نعم ايش الوهم هو الوهم الوهم الوهم الوهم ارادة النفس الوهم الان انت اذا شكيت في شيء اما ان يكون الشك عندك متساوي. او راجحا ومرجوح - [00:08:12](#)

الراجح يسمى ظن والمرجوح يسمى وافر. نعم. انتهى الوقت حديث النفس معفو عنه. نعم. ان يخرج عن الصلاة لكن ما خرج يعني اهم ان يخرج ولم يخرج ما هناك نوى القطع مرة - [00:08:47](#)

ما هو تردد؟ او مثل اه اصاب بحصى مثلا وقال خلاص يبي يحجز ويخرج ولكن ما احدث ما يفسد نعم اداها على وجه الصحة صلى ثلاث ركعات نعم نعم لا ما دام انه في اثناء العبادة فهو يلغي الركعة الاولى وتكون الركعة الثانية بدنة - [00:09:16](#)

كيف الاصل؟ ايه لكن الى الان ما بعد فرغت. لاننا لا نحكم بصحة الصلاة حتى يأتى منها لكن لاحظوا ان هذه القاعدة لو تبين لو زال الشك تبين مثلا انه انه لم يصلي الا ثلاثة - [00:09:55](#)

فهنا يصل لليقين. لكن مراد مراد العلماء بالشك هذا اذا دام شك منه. انتهى ها تعرف النواة نعم طيب الاعرج يأخذ في النواة يعني اذا اصابه النواة عثر بها فانت اعتذرت بشيء ليس بعذر - [00:10:12](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين فيقول المؤلف ان الظن في العبارة العبادة هو المعتبر يعني انه يكتفى في العبادة بالظن. فما هو الدليل على هذه القاعدة - [00:10:45](#)

نعم لا سامي ما هو الدليل على هذه القاعدة نعم لا هذي هذا تعليم نعم اي نعم طيب فافطروا. طيب. وايضا حديث ابن مسعود اذا شك احدكم في الصلاة فليتحري الصواب. ثم - [00:11:07](#)

عليه طيب اه مثال ذلك اي نعم ادم من غير الصلاة الصلاة جنابها لا جنابك هات نعم ها نعم يعني اذا غلب على ظنه فهو يرمى انه اكمل سبعا اعتبر هذا طيب صحيح - [00:11:55](#)

وكذلك في بقية العبادات. الظن كافر طيب لو تبين الظن خطاه طارق مثال طلوع الفجر ظن ان الفجر نعم تبين انه صلى قبل الوقت بعد الوقت يعني بعد دخول الوقت ما هو بعد طلوعه بعد طلوعه. طيب - [00:12:49](#)

ما تقول في رجل بن داوود باع هذه البعير دعا هذا البعير وهي الغيث ثم تبين انه كان يملكها هل يصح البيع اولها يقول بعد ان تبين انه يملكه - [00:13:24](#)

هو حين البيع لا يعتقد انه نعم ثم تبين انها ملكه ها ايش؟ لانه يعتبر بما في نفس الامر طيب مثاله رجل كيف الصورة سورة المسافة؟ هم. وظنه بغيره فاخذه - [00:13:49](#)

ايه فالبيع صحيح كده ولا لا؟ كذلك ايضا لو تبين انه ورثه يعني تبين ان هذا البعير كان لقريبه وقد مات وهو لا يعلم بموته فصار ميراثا له فكذلك البيع يقوم - [00:14:20](#)

صحيح. هكذا قال الفقهاء العبرة في العقود بما في نفس الامر والعبرة في العبادات بالظن وقد عرفه المؤذن. دليل رجل اكل لحم ابل شراب لكن اضرب على ظنه حين اكله انه لحم ضأن - [00:14:44](#)

وصلى لا تصح صلاة الطيب لا يمنع انه نحن لا لا بقي على ما هو عليه في ظنه الخير الصلاة صحيحة فان تبين فيما بعد انه لحم ابل نعم وجب عليه ان يعيد الوضوء ويعيد الصلاة - [00:15:20](#)

هذا رجل اه طاف بالبيت ولما تقدم الى مقام ابراهيم شك هل طاق سبعا او طاف ستا نعم لان الشرك على العبادة لا يؤثر عليه. ما هو الدليل على ان الشك بعد تمام العبادة لا يؤثر - [00:15:49](#)

نعم من اصل السلامة ولو فتح هذا لا هذا تعليل نريد دليلا نعم قال الرسول صلى الله عليه وسلم للرجل اذا وجد احدكم احسنت كمان لان هذا الرجل قد تم الوضوء - [00:16:29](#)

فطراً عليه الشك فلم يعتبره النبي صلى الله عليه وسلم مؤثراً طيب اذا شك في اثناء الطواف هل طاف سبعا او ستا وغلب على ظنه انه طاف سبعا يأخذ بينهم سبع - [00:16:51](#)

بناء القائد ان يعتبر فيها الظن ببارك الله فيك. طيب رجل كان كلما كلما توطأ شك في حال تمضمض ايستنشق هل نوى دائما لا يلتفت لهذا الشك. لماذا يعني اذا العلة في ذلك انه لو فتح هذا الباب لانفتح عليه باب الوسواس - [00:17:13](#)

وصار لا يطمئن من اي عبادة يقوم بها كما هو الان يجري عند بعض الناس اللهم لا لا عليه تجد مسكين من صلى في قلق ان تطهر ففي قلق حتى ربما يصل به - [00:17:58](#)

هذا الامر الى اشياء خطيرة يقول المؤلف دعا لكل وسواس يجيبه لكع من هو ذكاء نعم الشيطان لان اصل الكلمة كلمة ذم والشيطان هو الذي يحدث الوسواس في قلب اللسان فدع عنك الوسواس كلها التي يأتي بها لكع حتى في اصل الايمان لو شككك في اصل الايمان - [00:18:13](#)

فدعه ولا تلتفت اليه لانه يريد ان يضلك عن سبيل الله اظن الامر في هذا وامر يعني انتهى المناقشة نأخذ نعم نعم نعم نعم لا فيه فيه عموم بعموم. وكونوا في اثناء الصلاة وخارجها لا يؤثر - [00:18:51](#)

نعم اذا دخل احد في بعض الاثم نعم بعد العبادة التي نوع من عبادة الصلاة هنا الشك الان ليس واردا على الصلاة وارد على الوضوء والوضوء عبادة تمت ثم طراً عليها الشرك - [00:19:25](#)

هل احدث ام لا؟ فلا يلتفت اليها هذا الذي يسلم من لما يكون سرق هذه النار نعم لا لا اذا سرق فهو اثم ما لا قد نقول اذا تبين لا يَأْثَمَ لكن يَأْثَمَ على نية نية الفعل اما الفعل الان - [00:19:43](#)

لانه صحيح بارك الله فيكم ويستدل بان شك في العبادة يؤثر لا شك احدكم في صلاته. نعم. ما في صلاة. اين اشك شك في العدد يعني؟ نعم الشك في العبادة. لا الشك هذا في العدد - [00:20:09](#)

فليطرح الشك وليبني على ما استيقظ. نعم فيه في العدد يعني نعم هذا في العدد يعني نعم وسلم انه لا يبلغ احد حتى لاني مر علينا اليوم ايه وش في الحديث انه لا يبغي عبد درجة اليقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا مما به بأس - [00:20:28](#)

وسئل عن الاثم فقال ما حاكى في صدرك وكرهت ان يطلع عليه الناس وما نحاك في صدرك يعني تردد هل هو اثم او غير اثم الشيء هذا الذي تردد فيه اتركه - [00:21:11](#)

يقول مثلا هذا لا لا هذا وسواس هذي وسواس بعد الشك بعد الفعل الاصل في السلام ولو فتح الباب لفسدت كثير من العبادات ما يمكن آا اسئلة بدون الا كانت تريدون تروح الحصة ما في مانع. نعم؟ طيب - [00:21:26](#)

قال ثم حديث النفس اخذناه نعم نعم ثم قال المؤلف والامر للفور فبادر الزمن. الا اذا دل دليل فاسمع عنه الامر يعني امر الله ورسوله هل هو للفور او ليس او على الترف - [00:21:53](#)

فيقال في الجواب اذا دل الدليل على الفورية فهو للفور ولا يشتغل في هذا واذا دل الدليل على التراخي فهو على التراخي ولا اشكال فيها لكن اذا كان امرا مطلقا هل هو على الفور - [00:22:23](#)

او على الاقتراح المثال الاول الذي دل الدليل على انه للفور قوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم في رمضان اذا رأيتموه يعني الهلال فصوموا هذا على القوم اذا رأيتموه فصوموا. هذا على الفور بالنص والاجماع - [00:22:45](#)

بالنص لان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم جاءه اعرابي فقال انه رأى هلالا فسأله ايشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله؟ قال نعم. فامر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا ان يؤذن في الناس ان يصوموا غدا - [00:23:08](#)

على التراخي قال الله تبارك وتعالى ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر يعني فعليه عدة لكن دل الدليل على ان قضاء رمضان ليس على الفوضى وانه على التراخي الى متى - [00:23:32](#)

نعم الى ان يبقى من شعبان بقدر ما عليه فحينئذ يجب عليه الصوم هذا دل دليل على انه من التراخي. وكذلك ايضا الصلوات الخمس دل الدليل على ان وقتها موسع وان الانسان ان يصليها في اول وقت وفي وسطه وفي - [00:23:55](#)

لكن اذا جاء امر مطلق ليس فيه ما يدل على الفورية او على التراث مثال كفارة الايمان كفارة الايمان اذا حنث الانسان وجبت عليه فهل يجب ان نبادر او لا - [00:24:13](#)

نقول هو مبني على ما ذكرنا في النظر. قال والامر للفور هذا الاصل الاصل انه للفور ودليل ذلك قوله تبارك وتعالى فاستبقوا الخيرات سارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السماوات والارض - [00:24:38](#)

ومن السنة ان النبي صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية امر اصحابه ان يحلقوا ويحلوا فتباطؤوا فغضب لذلك لانهم تأخروا فغضب الى ذلك حتى دخل على ام سلمة واخبرها الخبر - [00:25:04](#)

فاشارت عليه ان يخرج الى الناس ويدعو الحلاق ويحلق ففعل فلما حلق ورآه الناس قد حلق كاد يقتل بعضهم بعضا في الحلق واضح؟ طيب ولان الانسان لا يدري متى يفجأ الموت - [00:25:27](#)

فيفوته هذا الواجب واذا كان ذا في المذهب او الموت فيفوته هذا الواجب كان العقل والنظر يدل على وجوب المبادرة به وقال بعض العلماء ان الامر المطلق يكون على التراخي - [00:25:53](#)

والفور افضل وعلل ذلك بان الفاعل للمأمور به اذا فعله متأخرا صدق عليه انه ممثّل فاذا قلت اشتر لي كذا وكذا من السوق ولم تشتريه الان اشتريته بعد يوم او يومين صدق عليه صدق عليك انك ممثّل - [00:26:19](#)

فاذا كان الشرع لم يأمر بالفورية والمبادرة ولم تدل القرين على ذلك فالاصل انه على التراخي لان المقصود لان المطلوب ان تفعل هذا الفعل وقد حصل واستدلوا ايضا لان الله تعالى فرض الحج والعمرة - [00:26:52](#)

في السنة السادسة في الحديبية ولن يحج النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم الا للسنة العاشر فاخر الامر ولكن هذا القول ضعيف فاما التعليم الاول فيقال نعم المقصود الفعل - [00:27:17](#)

لكن لما لم يقيد الشرع بسبب ولا وقت فان تمام الامتثال بلا شك ان تبادر وللدليلين المذكورين من القرآن والتعليل من النظر الصحيح واما قولكم واما الاستدلال بان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اخر الحج الى السنة العاشرة - [00:27:45](#)

مع فرضه في السنة السادسة فاستدماه في دليل لا يصح الاستدلال به لان المذكور لصلح الحديبية ليس ابتداء الحج والعمرة ولكن اتمام الحج والعمرة واتموا الحج والعمرة والالتزام بشيء والابتداء - [00:28:13](#)

في الاية اتموا الحج والعمرة امر باتمام ما ابتدأ ولهذا كانت الاية فيها بالامر باتمام الحج والعمرة مع اختلاف العلماء في وجوب العمرة هل هي واجبة ام لا فدل ذلك على ان المراد الاتمام للابتدائي - [00:28:42](#)

ويدل لهذا ايضا ان اية فرض الحج هي قوله تعالى في ال عمران ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا وهذه الاية نزلت في عام الغفور في السنة التاسعة من الهجرة - [00:29:11](#)

ويدل لذلك ايضا من المعنى ان مكة قبل الفجر كانت بلادا بلاد شرك والمسيطر عليها المشركون فكان من الحكمة ان يؤخر الله سبحانه

وتعالى فريضة الحج حتى تخلص للمسلمين اما ان تكون بايدي المشركين فانه ربما يصدون الناس كما صدوا كما صدوهم في عام
ايش - [00:29:31](#)

فالصواب ان ان الامر المطلق للفور. اما ما قيد بالتراخي فهو على تراه واما ما قيد الفورية فهو على الفور في الاتفاق ثم قال كبادر
الزمن هذه اشارة الى انه ينبغي للانسان ان ينتهز الفرصة - [00:30:01](#)

ما دام فارغا شابا قويا فليبادر الزمن لان الزمن يتغير فكم من سليم اصيب بعيب وكم من صحيح اصيب بمرض وكم من غني افتقر؟
وكم من فارغ اشتغل بل يبادر الانسان الزمن ويقوم بما امر الله به. الا اذا دل دليل - [00:30:27](#)

معليش على التراخي وان الامر ليس للفور فحينئذ نأخذ بالدليل وقوله فاسمعن اي اسمع ما اقول سماع تفهم وتفكر لان السماع
المجرد ليس بشيء حتى يكون معه تأمل وتدبر هذي قاعدة اذا الامر المطلق - [00:30:57](#)

ليش؟ للفورية. ما لم يدل الدليل على انه للتراخي. هذا هو القول الراجح ثم قال والامر اذ وعي فيها الفاعل فذاك ذو عين وذاك
الفاضل. وان يراعى الفعل مع النظر عن فاعل فذو كفاية اسر - [00:31:28](#)

نعم هذا بحث اخر قاعدة ثانية يتميز بها الفرق بين فرض الكفاية وفرض العين وسنة الكفاية وسنة العين وذلك لان المأمورات تنقسم
الى قسمين اما عينية واما كفائية او كفاية العينية - [00:31:51](#)

هي التي تطلب من كل شخص جعير وذو الكفاية هي التي يقصد فيها حصول هذا الشيء. بقطع النظر عن الفاعل هل هو زيد او عمر
عمرو او غيره يقول ان روعي فيها الفاعل فذاك ذو عين - [00:32:21](#)

وهذا هو اكثر المأمورات اكثر المأمورات مأمورات عينية تطلب من كل شخص بعينه صوم رمضان مطلوب من كل شخص بعينه. اذا
هو فرق عين الصلوات الخمس مطلوبة من كل شخص بعيد اذا هي فرض عين - [00:32:45](#)

طيب الرواتب التابعة للمكتوبات مطلوبة من كل شخص بعينه اذا هي سنة كفاية. اه سنة عين. سنة عين وعلى هذا فقس وهذا اكثر
المأمورات انها مأمورات للناس باعيانهم اما اذا قصد الفعل فقط بقطع النظر عن الفاعل فهذا كفاية ذو كفاية - [00:33:11](#)

سواء كان سنة كفاية او فرض كفاية فابتداء السلام من الجماعة اذا مر بشخص قاعد سنة لكنه سنة ليش؟ كفاية يعني اذا سلم واحد
من جماعة كفى اذا سلم واحد من الجماعة كفى لان المقصود هو القاء السلام على هذا الجالس - [00:33:44](#)

العيد صلاة العيد على القول بانها سنة سنة كفاية او سنة عين سنة كفاية على قول بعض العلماء. والصحيح انها فرض عين الاذان
فرض او سنة الاذان فرض لكن هل هو فرض عين او فرض كفاية - [00:34:14](#)

كفاية ولهذا لا يؤمر الناس ان يؤذن كل واحد انما يؤمرون ان يؤذن واحد منهم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا حضرت الصلاة
فليؤذن لكم احدهم ايها افضل؟ يقول الناظم وذاك الفاضل - [00:34:47](#)

ذاك الاشارة الى فرض الى فرض العين او سنة العين سنة افضل من سنة الكفاية وفرض العين افضل من فرض الكفاية ووجه
ذلك ان الله تعالى امر به كل واحد من الناس - [00:35:10](#)

فدل على فضله واعتباره ولو كان كفاية لكان اكثر الناس لا يقومون به لان فرض الكفاية او سنة الكفاية اذا قام بها من يكفي سقط عن
الباقين. انظر اهل البلد الف واحد. يكفيهم كم مؤذن - [00:35:33](#)

واحد لكن فرض العين لابد ان يقوم الفرض من كل هؤلاء الانفجار وللحديث بقية ان شاء الله تعالى نعم ها؟ اي نعم. سنذكره ان شاء
الله نحن قلنا قلنا للحديث بقية - [00:35:55](#)

نعم. نعم. اي نعم نأخذ بهذا القول. نعم نبه على قيم المحاضرة من لم يشاهده اذا كان يرى انه فرض عين يبين للناس يبين للناس
ها؟ والله اني متوقف فيها - [00:36:27](#)

متوقفة لاني ما اظن ان الناس اذا عطسوا عند الرسول صلى الله عليه وسلم كلهم يقولون يرحمك الله واليهود كانوا يتعاطفون عند
الرسول صلى الله عليه وسلم لاجل نقول يرحمكم الله - [00:37:05](#)

نعم ماذا يريد التفريق بين العبادة والعقود؟ فان المعترف في العبادة الظن يقود واقعة نفس نعم لان العبادة حق لله عز وجل وحالي

حق للادمي فاذا تبين انه لاحق للادم فيها صحت - 00:37:22

نعم قد يقولون شهر قلنا بان افضل من نعم. صحيح صحيح لكن الادلة الاخرى تؤيد ان المراد التمام الواجب يعني ماذا تقرأ من

قصة صلح الحديبية نعم يغضب على عبادة اذا تنوعت وجوها بكل ما قد وردت - 00:37:44

ان تفعل سنة في وجهين ان تحفظ الشرع بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله

واصحابه اجمعين بعد ان اشكر المؤلف على الشك ما يتصل به من الوهم والظن ذكر حكم حديث النفس - 00:38:24

فما حكم ادم ما الدليل ان الله سبحانه وتعالى مشتزع تجول ايش نعم ما تحدثت فيه ما حدثت في انفسنا ما لم تعمل او تتكلم. هل

يمكن ان يؤخذ ايضا هذا من قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها. ها؟ كيف ذلك - 00:38:46

الحديث واضح ما حدث به موسى ما لم تعلم. لكن هل يمكن ان يؤخذ من هذه الاية لا يكلف الله نفسا؟ هل يمكن ان يؤخذ من هذا؟ اه

العفو عما حدث به النفس - 00:39:17

نعم طيب طيب هل الامر للفور؟ او للتراخي وقسم ذلك نقصت من ذلك اولا احنا ذكرنا ثلاثة اقسام الخلاف في قسم واحد منها كيف

يعني ما دل الجميع على انه للفور فهو للفور ولا ينزع فيه. الثاني - 00:39:46

نعم طيب وما لي مثل هذا الدليل فهذا موضع الخلاف. طيب. يلا يا عقيلي الدليل على انه للفور صوم رمضان اذا تغير صحيح صوم

رمضان اذا اذا ثبت هلاله واجب على الفور - 00:40:35

ما الدليل صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. او اللفظ الثاني اذا رأيتموه فصوموا. واذا رأيتموه فاطمئنوا طيب القسم الثاني ما دل

الدليل على انه الاقتراح مثاله الى العاشر رضي الله عنه - 00:40:59

اخي نصيحة نريد من من السنة قبل ما دل الدليل على انه طيب غيره انا لا نعم هذا قوله سبحانه وتعالى حافظوا على الصلاة

ها صحيح الصلاة قال النبي عليه الصلاة والسلام فيها - 00:41:20

وقت الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ووقت العشاء لا في ناس في الليل هذا دل دليل على التراخي صلي في اول

الوقت في وسطه في اخره كله جائز - 00:42:05

وايضا حديث عائشة كونها تؤخر القضاء الى ان يبقى بعد اذا الى نبى على رمضان الثاني بقدر ايامها مع عدم انكار النبي صلى الله

عليه وسلم عليها يدل على الجوع - 00:42:22

طيب وماذا دليل فيه لا على هذا ولا على هذا ايش نعم مثل كفالة اليمين فتية الاذى. نعم محظورة الاحرام جميع ما يلزم فيها. هذي

فيها خلاف. هل هي على الفور؟ او على التراخي؟ ما هو القول الصحيح يا ابن داود - 00:42:40

الدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما امر الصحابة في امرهم ايش نعم فلم يفعل غضب عليه ودخل على مخلفه وارضاه كما ولأن

يعني لا يدري ما ما يعرفه الله - 00:43:06

نعم. الى اخر الامر نعم. ولان المبادرة حسنة فهو مقتضى يعني اصلا الانسان واصغر من الذكر اعوذ بالله واسهل في الغالب يعني

الانسان اذا بادر بالشيء استراح باخلاقه ثمان قوله تعالى استبقوا الخيرات سارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة يدل على المبادرة -

00:43:33

نعم صحيح هذي هذي لو اخذنا بظاهرها هي محل خلخلة تكون محل خلاف لكن دل الدليل انه فئة عائشة طيب هل الامر اذا ورد

يكون عاما لكل واحد او يكون اكتفائيا - 00:44:03

او كتابيا اذا آقام بهم الاخرين انظر الى الامر نعم ولا فين او سنة عين كانت سنة ان كان مطلوبا من كل واحد بعينه فهو قطعه. وان

كان المطلوب حصول ذلك الفعل بقطع النظر عن الفاعل - 00:44:35

فرض كفاية احسنت طيب هذا الظابط مثال فرض الكفاية عبید الله طيب ما هو الدليل على الالفاظ الكبيرة ايها الاخوة في ختام

هذه المادة نسأل الله ان نلقاتكم في لقاءات متجددة - 00:45:03

مع تحيات مؤسسة الاستقامة الاسلامية للانتاج والتوزيع في عنيزة شارع هلاله رقم الهاتف والناسخة الهاتفية صفر ستة ثلاثة ستة

اربعة ثمانية ثمانية ثمانية صفر والرقم الثاني صفر ستة ثلاثة ستة اربعة خمسة ثمانية ثمانية صفر - 00:45:30

ورقم صندوق البريد اثنان وخمسمائة والف - 00:45:57